كسر القيود

حملة الحرية للصحافة

العالم العربي وإ يران

2008

المحتوى

مقدمة

الجزائر

البحرين

مصر

إيران

العراق

الأردن

الكويت

المغرب

فلسطين

تونس

الإمارات العربية المتحدة

اليمن

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية (المادة 19)

1. لكل إنسان الحق في اعتناق الآراء دون مضايقة.
2. لكل انسان الحق في حرية التعبير . ويشمل هذا الحق حريته في الحصول على المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أومطبوع أو في قالب فنى أو بأية وسيلة أخرى يختارها.
3. يترتب على ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من المادة واجبات ومسؤوليات خاصة . وعليه يجوز اخضاع هذه الحقوق لبعض القيود شريطة أن تكون ضرورية ومحددة بنص القانون حيث تتعلق هذه القيود:

(أ)احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

(ب) حماية الأمن القومى أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

يسمح العهد ببعض الاستثناءات على هذا الحق وذلك من أجل حماية الأمن القومي والنظام العام (المادة 19-3/ب) و تطبق هذه الاستثناءات فقط في حالة "الطوارئ العامة التي تهدد حياة الأمة...، وفي أضيق الحدود التي يتطلبها هذا الوضع" (المادة 4-1).

ومن الدول الموقعة على هذا العهد:

الجزائر، وقعت على العهد عام 1968 وصادقت عليه في عام 1989

البحرين، انضمت إلى العهد عام 2006

مصر، وقعت عام 1967 و صادقت عليه عام 1982

إيران، وقعت عام 1968 وصادقت عليه عام 1975

العراق، وقعت عام 1969 و صادقت عليه عام 1971

الأردن، وقعت عام 1972 وصادقت عليه عام 1975

الكويت، انضمت إلى العهد عام 1996

لبنان، انضمت إلى العهد عام 1972

ليبيا، انضمت إلى العهد عام 1970

المغرب، وقعت على العهد عام 1977 وصادقت عليه عام 1979

سوريا، انضمت إلى العهد عام 1969

تونس، وقعت على العهد عام 1968 وصادقت عليه عام 1969

اليمن، انضمت عام 1987

مقدمة

لا يزال الشرق الأوسط واحد من أكثر المناطق في العالم انتاجا لاجراءات قمعية موجهة نحو الصحافة. لقد خلقت الصراعات بيئة عمل خطرة للصحفيين، الأمر الذي أدى الي مقتل 65 من العاملين الإعلاميين العراقيين خلال سنة 2007.

يحاول المتطرفون في المنطقة القضاء على الآراء المعتدلة من خلال هجماتهم اليومية على الصحفيين. وفي نفس الوقت، أصبحت الصراعات والمعارك السياسية الداخلية ذريعة تحاول الحكومات من خلالها اتخاذ اجراءات صارمة ضد الصحفيين. كما هو الحال في فرض حالة الطوارئ أو الاستناد إلى مبررات أمنية لكي تقوم بسجن الصحافيين.

إن وجود حكومات أكثر انفتاحا، ووجود تعددية في السياسة والصحافة، والمشاركة في الاعلام العام من جانب المواطنين في كل المستويات، هي العناصر الرئيسية لإحداث تغيير نوعي في منطقة تتطلع إلى السلام والاستقرار والتطورالديموقراطي. وتتطلب الكتابة في المواضيع السياسة، والاجتماعية والدينية أو القضايا الاقتصادية في بيئة تتصف بالتوتر، معالجة دقيقة وحساسة، وهذا لا يعني بالضروة لجم النقاش العلني.

يدعو قرار المفوضية السامية للأمم المتحدة للحقوق الإنسان 2003-42 ".. الدول إلى الامتناع عن اللجوء إلى السجن أو فرض الغرامات على المخالفات المتصلة بالاعلام بما لا يتناسب مع جسامة المخالفة حيث أن هذا يعتبر انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان".

أطلق اتحاد الصحافيين العرب (FAJ) في المغرب في تموز/يوليو 2007 ، مرصد حرية الصحافة والاعلام من أجل مراقبة حرية الصحافة، والظروف الاجتماعية والمهنية التي يعيشها الصحفيين فى جميع أنحاء العالم العربي. ولاقى هذا الحدث ترحيبا واسعا من قبل الاتحاد الدولى للصحفيين (IFJ) ومجتمع الإعلام الدولي باعتباره قفزة نوعية إلى الأمام في مجال حرية الصحافة.

وعلى الرغم من هذه التطورات الإيجابية، إلا أن التفاؤل لم يدم لفترة طويلة، وذلك بعد أن اتفقت الحكومات العربية في شباط/ فبراير 2008 على فرض سيطرة الدولة على محطات البث الفضائي العاملة في بلدانها. حيث قامت الدول العربية باعتماد هذا الميثاق والذي يعكس طبيعة القوانيين القمعية المعمول بها أصلا في بعض هذه البلدان، قوانين تحد من حرية التعبير، وتسمح بمحاكمة الصحفيين الذين ينتقدون أنظمة الحكم في بلادهم. وتعتبر قطر و *لبنان* البلدين الوحيدين الذان لم يوقعا على هذا الميثاق.

تدعو حملة "كسر القيود" إلى إلغاء عام للمخالفات الصحفية من قانون العقوبات، كما تدين الاعتقالات والغرامات غير المتناسبة مع حجم المخالفة، وعمليات الخطف والعنف ضد العاملين في وسائل الإعلام . وتطالب الحملة بإلغاء عقوبة السجن كوسيلة لتخويف الصحفيين وإسكات وسائل الاعلام المستقلة.

يعرض هذا التقرير قائمة لأهم العقبات القانونية التي تعترض حرية التعبير في العالم العربي وإيران، والحالات التي حوكمت والصحفيين الذين تم سجنهم. كما تبين هذه الحالات الظروف التي يعمل بها الصحفيين، والتي من شأنها خلق الشعور بالرهبة والخوف الذي يرافق العمل في مجال الصحافة والإعلام.

"كسر القيود" هي مبادرة للاتحاد الدولي للصحفيين وأعضاءه في العالم العربي وإيران حيث انطلقت الحملة في حزيران/ يونيو 2007 ليس من أجل الكشف عن القوانين الجائرة وفقر الحاكمية فقط، ولكن من أجل المساعدة في بناء تضامن بين الصحفيين فى المنطقة. و يقوم الصحافيين ونقاباتهم بالعمل سويا لبناء واقع جديد وقوي لصحافة أخلاقية ومستقلة. نحن واعون أن مثل هذا التغيير لن يحدث بين عشية وضحاها إنما سوف يحدث أسرع وستكون له فعالية أكبر عندما ينهض الصحفيون وغيرهم من الإعلاميين للدفاع عن حقوقهم.

ايدن وايت
امين عام الاتحاد الدولي للصحفيين

منهجية التقرير

يسجل التقرير القوانين القمعية ضد وسائل الاعلام وحالات الإعتداء على الصحفيين، **ولكنه لا يشمل جميع الحالات**. كما يذكر التقرير الحالات التي توجه اليها التهم أو التي حوكمت أو تلك التي اعتقلت بصورة غير قانونية لبضع ساعات أو أيام قليلة ، أو تلك الحالات التي وضعت بالحجز المطول قبل المحاكمة، بصورة غير قانونية. ويعتمد التقرير على المعلومات التي قدمها اعضاء الاتحاد الدولي للصحفيين في المنطقة والتي تم التحقق منها من خلال المصادر الأخرى، بما فيها المنظمات المعترف بها والتي تعنى بحرية الصحافة وحقوق الانسان، ومنظمات دعم الإعلام. وتشير المثلثات في الجداول وفقا للمعلومات المتوفره لدينا، إلى الصحافيين الذين لا يزالون يقبعون في السجن حتى نيسان/إبريل 2008.

الجزائر

في دولة قد خرجت حديثا من دوامة العنف وحيث تحمل العاملين في مجال الإعلام الكثير من نتائج هذا العنف اكتسبت الصحافة حرية و استقلالية. ولكن سلسلة من الإجراءات التي تم اتخاذها في السنوات القليلة الماضية أظهرت مدى هشاشة هذه الحرية. وظهر هذا جليا من خلال المرسوم الذي صدر في 27 فبراير2006 في إطار ميثاق اللجنة الوطنية للسلم والمصالحة. حيث ينص هذا المرسوم على السجن لمدة تصل إلى خمس سنوات وتغريم كل من يتحدث أو يكتب لكي "يستغل المأساة الوطنية ، ويشوه الصورة الدولية للبلد أو سمعة مسئوليه ". وتنص صيغة المرسوم أيضا على خطر انتهاك القانون الذي صدر لأول مرة عام 2001 عندما تم تعديل قانون العقوبات عام 1990، وذلك لكي يتم تشديد أحكام المخالفات المتعلقة بالصحافة.

و ينص القانون على أحكام بالسجن الفعلي لكل الذين يهينون الدين من خلال الكتابة أو الرسوم الكاريكاتورية أو الخطابات، لمدة تزيد عن خمس سنوات وغرامة تصل إلى €1,300 –مادة 144 النسخة الثانية ؛ وأحكام بالسجن لمدة تصل إلى عامين وغرامة قدرها €6,500–مادة 144 للذين يتعرضون بالإهانة للبرلمان والمسئولين والسلطات القضائية أو القوات المسلحة. و تنص المادة 144 على السجن لمدة تصل إلى عام وغرامة قدرها 3,000 € لكل من يتعرض بالإهانة لرئيس الجمهورية. وتعرِض المادة 144 (النسخة الأولى) محرر أومؤلف الإهانة لعقوبة تصل إلى السجن سنة واحدة وغرامة قدرها €3,000 ، وغرامة علم المنشور تصل إلى €30,000. كما وتضاعف العقوبة في حال تكرار المخالفة.

كما ينص قانون الطوارئ على إتخاذ اجراءات قانونية ضد كل ما يعتبر تهديدا للدولة أو النظام العام. ووفقا لقانون الإجراءات الجزائية، يتم وضع الأشخاص المتهمين بأعمال تهدد أمن الدولة في الحبس الاحتياطي لمدة تصل الى 20 شهراً حسب قانون العقوبات الجنائية. وعلى الرغم من أن هذا يعتبر إجراء استثنائيا بحسب المادة 123 من قانون العقوبات إلا إنه يتم اللجوء إليه من قبل السلطات الجزائرية بشكل اعتيادي.

في حزيران/يونيو 2006، تم إطلاق سراح المدير السابق للصحيفة اليومية "لو متين" محمد بنشيوكو بعد أن قضى عقوبة السجن لمدة عامين. وفي 5 تموز/يوليو من نفس العام، صدر مرسوم رئاسي بالعفو عن 200 صحفي سبق وأن أدينوا بالتشهير. ولكن هذا العفو لم يشمل جميع المدانيين بنفس التهمة و صدرت أحكام بالسجن ضد 17 صحفيا منهم خلال العام نفسه.

وفي كانون الثاني/يناير 2007 ، دعا الاتحاد الدولي للصحفيين والنقابة الوطنية للصحفيين أثناء اجتماعهم الإقليمي الحكومة الجزائرية إلى إلغاء عقوبة التشهير وذلك بإلغاء المادة 144 من قانون العقوبات. ورد وزير الاتصالات على هذا الطلب بالقول أنه سوف يقوم بدراسته . وعلى الرغم من ذلك، تم توجيه التهم للعديد من الصحفيين خلال العام بموجب قانون العقوبات المتعلق بالمخالفات الصحفية. وخلال تواجد بعثة الاتحاد الدولي للصحفيين في شباط

/ فبراير 2008، والتي جاءت لتدعم عمل النقابة الوطنية للصحفيين وتقوية بناها التنظيمية، أعادت وزراة الاتصالات التأكيد على استعداد الحكومة لتعديل قانون العقوبات المتعلق بسجن الصحفيين لقيامهم بمخالفات صحفية.

تم في شهر نيسان/ابريل 2008 تبني مرسوما يحدد علاقات العمل بين الصحفيين ومالكي الوسائل الإعلامية، يقوم هذا المرسوم بتزويد الصحفيين الجزائريين من القطاعين العام والخاص بإطار قانوني يحدد ويعرف مهنتهم ويضمن حقوقهم الأساسية.

ومنذ إعادة فتح مركز التضامن التابع للاتحاد الدولي للصحفيين في عام 2004، حث كلا من الاتحاد الدولي والنقابة الوطنية للصحفيين، السلطات الجزائرية على إلغاء أحكام المخالفات الصحفية من قانون العقوبات، وعلى ضمان محاكمات عادلة لوسائل الاعلام بالإضافة إلى إلغاء عقوبة السجن ضد الصحافيين. ولايزال العمل على هذا الموضوع قائما.

حالات الاعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
عمر بلهوشات	**الوطن**	مدير	**2008.03.04**، أقرت محكمة الاستئناف لمدينة جيجل(300 كلم شرق العاصمة) أحكام بالسجن لمدة شهرين على اثنين من الصحفيين ، و غرامة قدرها 10،000€، وذلك لقيامهم بشتم والي المدينة. وأقرت محكمة الاستئناف القرار في جلستها الأولى في 27 ايار/مايو 2007. وتتبع التهم الموجهة لبلهوشات والعماري من مقال نشروه في جريدة الوطن قام بفضح الغش في الولاية.
شوقي عماري		كاتب عمود	
وحيد أسامة	**البلاد**	مراسل	**2007.11.19**، مثل المراسل أمام المحكمة للإستماع إلى التهم الموجهة إليه والمتعلقة بالتشهير بمدير إدارة التعليم لمنطقة جفلة. وكان الصحفي قد انتقد في مقال له فشل النظام التعليمي في المنطقة.
نور الدين بوقراعة	**النهار**	رئيس مكتب	**2007.11.12** ، تم اعتقال الصحفي ليلا من مدينة عنابة (شرقا العاصمة الجزائرية)، وذلك بناء على شكوى قدمت ضده من أحد أصحاب المصانع، أحمد الزعيم، على خلفية مقال نشر في صحيفة الشروق اتهم بوقراعة فيها صاحب المصنع بتقديم رشاوى للقضاة. لاحقا في شهر آذار/مارس تم اتهامه رسميا بالقذف والتشهير.
ضيف طلال	**الفجر**	مراسل	**2007.10.15**، حكم على مراسل جفله بموجب قانون العقوبات بالسجن لمدة ستة أشهر بعد اتهامه من قبل وزارة الزراعة بالتشهير. وتأتي هذه التهم على خلفية

			مقال فضح فيه الخسائر الفادحة بالأموال العامة بسبب سوء الادارة المحلية فى وزارة الزراعة. ينوي طلال تقديم طلب استئناف للحكم الصادر.
أرزقي أيت لعربي	**لوفيجارو اوست فرانس**	مراسل	**2007.04.26** ، تم اعتقال الصحفي أيت لعربي في مطار الجزائر العاصمة على خلفية حكم اتخذ سنة 1997 متعلق بمقال انتقد فيه الصحفي عدم مبالاة السلطات الجزائرية تجاه تعذيب السجناء في سجن لامبيز. وقد تم رفض تجديد جواز سفر الصحفي من قبل السلطات الجزائرية في نهاية 2006. ومن المفترض أن يكون أيت لعربي من ضمن الذين شملهم العفو الرئاسي الذي صدر في تموز/يوليو 2006 ولكن لم يخلى سبيله إلا بعد أيار/مايو 2007.
سعد لونس	**الأمة**	محرر سابق	**2007.04.18** تم الحكم على لونس بالسجن لمدة سنة إثر فضحية تتعلق بالضرائب نشرتها صحيفته. ورفعت القضية ضده من قبل دائرة الضرائب تم على إثرها إغلاق الصحيفة وشركة الطباعة التابعة لها.
علي فوضيل	**الشروق اليومي**	مدير التحرير	**2007.04.04** تم الحكم على كلا الصحفيين بالسجن لمدة ستة أشهر من قبل محكمة الجزائر العاصمة في تشرين الأول/أكتوبر 2006 وغرامة قدرها200 € وذلك على إثر تهمة تتعلق بالتشهير بسمعة الرئيس الليبي معمر القذافي. تم تعليق عمل الصحيفة لمدة شهرين ودفع غرامة قيمتها 5500€. وبعد التقدم بطلب استئناف في 4 نيسان/إبريل، تم تخفيف الحكم ليصبح السجن لمدة ستة اشهر مع وقف التنفيذ وغرامة بسيطة. ورفضت محكمة الاستئناف أيضا طلب المدعي العام بتعليق عمل الصحيفة لمدة عام.
نايلة برحال		صحفية	

البحرين

تعد البحرين أحدى دول الخليج التي يقود فيها الصحفيون حوارا فعالا يسعى لإحداث تغييرات دائمة من شأنها تعزيز حرية الصحافة. وينص قانون الصحافة رقم 47 الصادر في 2002 والذي يشمل 17 فئة من الجرائم على عقوبات تتراوح بالحبس ما بين ستة أشهر والسجن خمس سنوات، لكل من ينتقد الدين الرسمي للدولة أو الملك أو يحرض على أعمال من شأنها تهديد أمن الدولة. المواد 160 و 161 و 168 تنص على أحكام بالسجن

لمدة تصل إلى خمس سنوات، لكل من يعتنق أو ينشر أفكار تهين الإسلام، أو تنتقد النظام الملكي، أو تلحق "الضرر بالمصلحة العامة".

بالإضافة إلى ذلك ، يسمح القانون بفرض غرامات تصل الى €6,000 على 14 مخالفة أخرى تتضمن نشر معلومات ذات صلة بأي قضية تخضع للتحقيق، أو للمحاكمة، أو التهجم على أي رئيس دولة أو ممثل معتمد لدولة تربطها علاقات دوبلماسية مع البحرين. وقد تم فرض المزيد من القيود على الصحافة بإصدار قانون مكافة الإرهاب فى آب/أغسطس 2006 وذلك بفرض الرقابة المشددة على المنشورات الإلكترونية ذات المحتوى السياسي على وجه الخصوص.

تأسست جمعية الصحفيين البحرينين في عام 2000 من أجل تمثيل طائفة واسعة من وسائل الإعلام، حيث تعنى الجمعية بحماية حرية الصحافة، والدفاع عن الصحفيين ضد الملاحقات القضائية، من خلال تقديم المساعدة القانونية لهم، وتوفير غطاء شعبي في حال تعرضهم للخطر. وتنشط الجمعية حاليا في المساعدة على صياغة مشروع قانون إعلام جديد، كما تمارس الضغط من اجل ادخال أكثر من 40 تعديل على القانون الأصلي. كما تقدمت المنضمة أيضا بمقترح يطالب بالاعتراف القانوني بوسائل الاعلام الإلكترونية، وبنظامها الأساسي وأنظمتها المتبعة، وبالحقوق والواجبات المترتبة عليها. كما تقوم الجمعية بمتابعة تبني البحرين قانون العمل الجديد والذي سيمكن الجمعية من التحول إلى نقابة تدافع عن الصحفيين وحقوقهم المهنية.

قادت جمعية الصحفيين البحرينيين، حملة قوية لضغط على النواب من أجل تعديل القانون. ولكن الحملة تم إفشالها، بعد أن أصر نواب التيار الإسلامي، على إدراج بند ينص على عقوبة السجن بحق الصحفيين الذين يتعرضون بالنقد للمسؤوليين الحكوميين والبرلمانيين. وقد قام مجلس الشورى الذي يعد أكثر تحررا من مجلس النواب بصياغة مشروع قانون الصحافة الجديد، الذي أعد وأقر في ايار/مايو 2007 من قبل هذا المجلس حيث المقرر أن يتم مناقشته في مجلس النواب.

وقد اقرت الحكومة البحرينية في جلستها يوم الاحد 4 مايو 2008 تعديلات جوهرية على قانون رقم 47 لسنة 2002 الخاص بتنظيم الصحافة والطباعة والنشر تنص اهمها على شطب عقوبة السجن للصحفيين والغاء الرقابة على المطبوعات. و مع ذالك مازال بالامكان ملاحقة و حبس الصحفيين بالاستناد الى قانوني العقوبات والارهاب. وسوف تقوم جمعية الصحفيين البحرينيين، بحملة قوية للضغط على النواب من أجل تحسين القانون وتطويره بما يستجيب لمطالبات الصحفيين.

ويبدي الملك حمد بن عيسى آل خليفة دعمه لـــ "القوانين التقدميه التي تضمن استقلال الصحافة وحرية التعبير الصادقة والسؤولة". وللعلم، فإنه لم يتم سجن أي من الصحفيين منذ أن أصبح الملك حمد بن عيسى آل خليفة زعيما للدولة في عام 1999.

لمزيد من المعلومات قم بزيارة الموقع الإلكتروني لجمعية الصحفيين البحرينيين: http://www.bja-bh.org

مصر

بالرغم من الدور القيادي التقليدي الذي تلعبه مصر على الصعيد المهني والسياسي، إلا أن هناك العديد من القوانين التي تحد بشكل صارم من حرية الصحافة، بما فيها قانون الطوارئ المطبق منذ عام 1967 والذي تم تمديده مؤخرا حتى أيار/مايو 2008 بالإضافة إلى القوانين المتعلقة بالطباعة(1936) وسيادة الصحافة (1996). يبقي قانون العقوبات من أهم هذه القوانيين التي تحد من حرية الصحافة (قانون رقم 1937/58)حيث ينتقده الصحفيون المصريون، ونقابتهم، ومنظمات حرية الصحافة، و ينص هذا القانون على العديد من العقوبات المغلظة وأحكام السجن ضد الصحفيين.

وعد الحكومة المصرية في فبراير من العام 2004 بعد ضغوط دولية ومحلية بإجراء تعديل على هذا القانون، وسحب العقوبات المنصوص عليها. ولكن منيت وسائل الإعلام بخيبة أمل كبيرة في 10 تموز/يوليو 2006 ، حيث أن التعديل الذي قامت به الحكومة على قانون العقوبات أبقى على عدد كبير من العقوبات.

في كانون الثاني/يناير 2007، وقع الرئيس حسني مبارك، على قانون يقضي بالسجن لمدة خمس سنوات، لكل صحفي يتهم بالافتراء على رئيس أي دولة أجنبية، كما يحتفظ القانون بحقه في احتجاز أي صحفي يتهم بإهانة رئيس الجمهورية، أو "الإخلال بالنظام العام أو الإضرار بالمصلحة العامة". ويمكن هذا القانون السفارات برفع شكوى ضد أي صحفي مصري لدى وزارة الخارجية المصرية، وهذا من شأنه أن يفتح المجال لهذه السفارات برفع قضايا ضد الصحفيين في مصر.

وينص هذا القانون على فرض غرامات، وأحكام بالسجن، لكل من يتعمد نشر أخبار تدعو إلى تغيير الدستور أو المؤسسات العامة (المادة 174 ، لمدة تصل إلى خمس سنوات) ، أوالإساءة إلى الأخلاق العامة (المادة 178 ، لمدة تصل إلى سنتين و غرامة قدرها 1400€) ، أو يشتم رئيس الجمهورية (المادة 179) أو أي ملك/رئيس دولة أجنبية (المادة 181) ، أو ممثلها في مصر (المادة 182، سجن لمدة تصل إلى سنة) ، أو البرلمان أو الجيش (المادة 184).

و تنص المادة 188 على السجن لمدة تصل إلى عام لمن " ينشر بشكل متعمد الأخبار الكاذبة، والإشاعات المغرضة، أو الدعاية التي تخل بالأمن العام، أو ينشر الرعب بين الناس ، أو يسيء إلى المصلحه العامة". وتلقي المادة 178 و 190 المسؤولية على رؤساء التحرير والناشرين عن أي إهمال يصدر من قبل الصحف التي يعملون بها.

يبقي الحادث الذي تعرض له كريم سليمان (أو كريم عامر) الأكثر رمزية من بين العديد من الحوادث بما في ذلك الهجمات و الإدانات ضد الصحفيين. حيث تم اعتقال المدون كريم سليمان في تشرين الثاني/نوفمبر 2006 وحكم

عليه في شباط/فبراير 2007 بالسجن لمدة أربعة أعوام بتهمة الاستخفاف بالدين (3) سنوات) ، وتشويه سمعة الرئيس المصري (سنة واحدة). ويقبع سليمان في مركز الإعتقال في برج العرب بالقرب من الإسكندرية.

ازدات حدة الدعاوى والإعتداءات ضد الصحفيين والمحررين ووصلت ذروتها في عام 2007 وذلك من خلال رفع المزيد من القضايا من قبل المسؤولين الحكوميين، وأعضاء الحزب الحاكم في مصر ضد الصحفيين. و تم إلقاء القبض على محررين تابعيين للصحف الرئيسية في مصر كما صدرت أحكام بالسنجن ضدهم على خلفية انتقاد مسؤولين كبار، وتغطية مواضيع تتعلق بصحة الرئيس مبارك.

تقوم نقابة الصحافيين المصرية بمساندة الصحفيين و الصحف التي توجه إليها التهم ظلما على الدوام. كما قامت بكتابة التقارير التي تسرد هذه الأحداث. وعبر الأمين العام للإتحاد الدولي للصحفيين خلال زيارته للقاهرة في أيار/مايو 2007 عن دعمه الكامل لنقابة الصحفيين المصرية، واتحاد الصحفيين العرب، وذلك من أجل تلبية مطالبهم بإلغاء القوانيين التي تجرم الصحافة.كما عبر الاتحاد الدولي أيضا عن دعمه للزملاء المصريين وخاصة الزميل إبراهم عيسى، رئيس تحرير صحيفة الدستور اليومية.

حالات الاعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
ابراهيم عيسى	**الدستور**	محرر	**2008.03.26** قضت المحكمة الجنائية في القاهرة بالحكم على المحرر لمدة ستة أشهر سجن بدعوة انه نشر اخبارا كاذبة حول الحالة الصحية للرئيس المصري. وقد وجدته المحكمة مذنبا "باضرار بمصلحة واستقرار البلد."
أنور الهواري	**الوفد**	محرر	**2007.10.28** تم الحكم على مراسل الصحيفة في مدينة أسيوط بالسجن والأشغال الشاقة لمدة شهر على إثر نشره " أخبار كاذبة" تتعلق بقضية احتيال قام بها إثنين من أعضاء الحزب الحاكم.
يونس درويش		مراسل	
أنور الهواري	**الوفد**	محرر	**2007.09.24** تم الحكم على الصحفيين الثلاثة بالسجن لمدة سنتين وكفالة قدرها €650 وذلك لقيامهم بـــ "الإساءة إلى سمعة النظام القضائي". وقد تم الإدعاء عليهم من قبل مجموعة من المحاميين التابعيين للحزب الحاكم على أثر نشرهم تعليقات حادة صرح بها وزير العدل محمود مرعي بحق القضاة المصريين.
أمير عثمان		صحفي	
محمود غلاب		صحفي	
عادل حمودة	**الفجر**	محرر	**2007.09.13** تم الحكم على المحرريين الأربعة بالسجن لمدة عام مع الأشغال الشاقة على إثر مقالات نشروها في صيف 2006 و انتقدوا فيها الرئيس حسني مبارك وكبار المسؤولين و نجل الرئيس مبارك. وبالإضافة إلى عقوبة السجن، دفع كلا منهم كفالة قيمتها €1،300 من أجل الإفراج المشروط عنهم، وغرامة قيمتها €2،600 .
وائل إبراشي	**صوت الأمة**	محرر	
إبراهيم عيسى	**الدستور**	محرر	
عبد الحليم قنديل	**الكرامة**	محرر	
هويدة طه متولي	**الجزيرة**	منتج	**2007.05.02** تم محاكمة الصحفية بتهمة "الإساءة

	الفضائية		إلى المصلحة العامة" لإعدادها فيلم وثائقي، يظهر التعذيب في مصر. حيث تم اعتقالها بعد وقت قصير من عرض الفيلم في يناير 2007. أطلقف سراحها بكفالة قيمتها €1،400، ليتم بعذ ذلك محاكمتها أمام محكمة أمن الدولة في مايو والحكم عليها بالسجن لمدة ستة أشهر و غرامة قيمتها €3,500.
عادل حمودة	**الفجر**	صحفي	**2007.03.21** صحفى ومحرر تمت إدانتهم بتهمة التشهير برئيس شركة أوراسكوم (المجموعة المصرية للاتصالات اللاسلكية)، نجيب ساويرس. استأنف قرار المحكمة.
عصام فهمي		محرر	
إبراهيم عيسى	**الدستور**	محرر	**2007.02.27** بعد استئناف الحكم الصادر بحقهم بالسجن لمدة عام. تم تغريم الصحفيين بمبالغ قيمتها €3,100 بتهمة " الإساءة إلى الرئيس" و "ونشر إشاعات كاذبة". استندت القضية إلى مقال لهما كتباه حول شكاوي جنائية موجهة لمسؤولين كبار.
سحر زكي		صحفي	
Δ عبد الكريم نبيل سليمان (كريم عمر)		مدون	**2007.02.22** حكم عليه بالسجن أربع سنوات بتهم الاستسخاف بالدين (3) سنوات و تشويه سمعة الرئيس مبارك (1). تقدم سليمان بطلب استئناف للحكم. تم اعتقال كريم عامر 6 تشرين الثاني/نوفمبر، 2006.

لمزيد من المعلومات قم بزيارة الموقع الإلكتروني لنقابة الصحفيين المصريين: http://www.ejs.org.eg

إيران

اعتمد البرلمان الاوروبي في 25 تشرين الأول/أكتوبر 2007 قرارا يدين المساس بالصحفيين وانتهاكات حقوق الإنسان في إيران. وأعرب البرلمان عن بالغ قلقه من " الوضع المتردي لحقوق الإنسان" ولا سيما " الزيادة الكبيرة في قمع حركات المجتمع المدني خلال العام الفائت". ودعا البرلمان الأوروبي السلطات الإيرانية "للوفاء بإلتزاماتها وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والمعاهدات التي قعت عليها" و " الاحترام الكامل لقانون إيران المتعلق بالإجراءات الجنائية ومنح جميع الأفراد الحق في الحصول على محاكمات عادلة" ، بما في ذلك تعيين محامي للدفاع. وعلاوة على ذلك ، طالب البرلمان السلطات الإيرانية بالإفراج غير المشروط عن جميع سجناء "الضمير" وخصوصا الصحفيين الواردة أسماءهم في القرار وهم: عدنان حسن بور(محكوم عليه بالإعدام)، سعيد ماتنبور , محمد صادق كابوفاند، كافح جفان مارد، عماد الدين باغي، أكو كوردنساب، إجلال غافامي ، محمد حسن فلاحي، عبد الفهد بوتيمار.

ويكفل الدستور الإيراني حرية الصحافة طالما تحترم "المبادئ الأساسية للإسلام" و "الحقوق العامة" (المادة 24). وفقا للمادة 168يتم محاكمة الأشخاص الذين يقومون بمخالفات سياسية وصحفية بشكل علني بوجود هيئة قضاة مع ضمان محاكمات عادلة". ومع ذلك ، فإنه يتم تجاهل الدستور وغيره من الضمانات القانونية لحرية الصحافة

بشكل روتيني. بحيث تم إلقاء القبض على العديد من الصحفيين في عام 2007 وتم التعامل معهم من خلال الإجراءات غير النظامية وتم صدور أحكام مجحفة بحق الصحفيين.

وتنص المادة 34 من قانون الصحافة لعام 2002 بضرورة عرض الجرائم المتعلقة بالمخالفات الصحفية على هيئة حكام شكلت خصيصا للنظر بهذا النوع من المخالفات. ومع ذلك ، تقوم المحاكم الثوريه الإسلامية والتي عادة ما تتعامل مع الجرائم الكبرى، بمقاضاة الناشرين ، والمحررين والصحفيين، مما يتعارض مع ما تنص عليه المادة 168. بالإضافة إلى ذلك تخول المحاكم الثورية بمقاضاة " أي مخالفة تستهدف الأمن الداخلي وكذلك الأمن الخارجي الإيراني". وتسمح مثل هذه الإجراءات أيضا باحتجاز المتهميين لفترات غير محددة من الزمن، كما أنها تتم بشكل سري دون السماح للمتهمين بتخويل محامي للدفاع عنهم وهذا بدوره يتناقض مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي صادقت عليه إيران في عام 1975.

كما ينص قانون الصحافة الذي صدر في عام 2002 على عقوبة السجن لمدة تصل إلى عام لكل من يقوم بأي "شكل من أشكال الدعاية ضد الدولة". ويحرم هذا القانون أي مخالفات ضد قادة البلاد أو رجال الدين، كما يحظر نشر أي مواد من شأنها "إحداث انقسامات بين مختلف طبقات المجتمع" أو " الإساءة إلى الأسس التي قامت عليها الجمهورية الإسلامية" (مادة 6). وتقضي (المادة 501 من القانون الجنائي) بعقوبة القتل لكل من يقوم بشتم الدين الإسلامي أو التجسس على الدولة.

وتقوم محاكم الصحافة بإقرار عقوبات جنائية ضد الأفراد و إصدار أحكام تقضي بإغلاق الصحف والدوريات (مادة 12 و 36) ، كما ويقرر المجلس التابع لوزراة الثقافة و الإرشاد الإسلامي بالملاحقات القضائية وإحالة القضايا إلى محاكم الصحافة.

ووفقا لجمعية الصحفيين الايرانية ، ألقي القبض على ما لا يقل عن 15 و تم إغلاق 13 دور نشر وسحبت مجلس الاشراف على الاعلام تراخيص ما يزيد عن 36 وكالة أخبار وذلك فقط في عام 2007. و كان عدد الصحفيين المسجونين في نهاية السنة 10 صحفيين وهم يعيشون في ظروف اعتقال صعبة بدون أي نوع من الرعاية الصحية . يواجه أحدهم (عدنان حسن بور) عقوبة الإعدام ، بتهمة القيام بالتجسس.

و يواصل ناشطي حقوق المرأة والصحافيين لعب دورا ملحوظا من خلال القيام بالاحتجاجات والإبلاغ عن الهجمات التي يتعرض لها أي من الصحفيين والنساء منهم بشكل خاص. وتقابل هذه الاحتجاجات السلمية بردود فعل عنيفة من قبل السلطات الإيرانية أدت إلي أعتقال حوالي 33 ناشطا في آذار/مارس 2007. كما تم اعتقال العديد من الصحفيين والنساء على مدار العام.

تقدم جمعية الصحفيين الإيرانية، الدعم القانوني للصحفيين الذين وجهت إليهم تهم كاذبة أو تمت محاكمتهم أو فصلهم. كما تقوم الجمعية بمراجعة النظام العدلي ووزارة الثقافة والارشاد الاسلامي وغيرها من السلطات ذات العلاقة، من أجل الإطلاع بشكل مفصل على قضايا الإعتداء، والمحاكمات الخاصة بالصحفيين. كما وتقوم بإصدار

منشورات فصلية حول وضع الصحافيين والصحف في إيران، والإبلاغ عن الصحف التي تم حظرها مثل: صحفية الشرق، هام ميهان، كارجوزان، بالإضافة إلى الصحف التي تم سحب تراخيصها مثل: مشاركات، سيداي أورمي ، نيداي أزار أبديغان و إيران مهر أو تلك التي يتم مراقبتها مثل (وكالة أخبار العمال) والعديد من المدونات والمواقع الإلكترونية مثل بزتاب.

حالات الاعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
مسعود تلغاني	**فرهانغ اشاتي**	صحفي	**13-4-2008** تم اعتقال الصحفي من بيته، كما تم الحفاظ على سرية سبب الاعتقال.
حسن نوبختيان	**موقع نوسازي الإلكتروني**	محرر	**2008.02.26** تم اعتقال المحرر في طهران بعد أسبوعين تقريبا من حظر الموقع الإلكتروني. تم اتهامه بالإساءة لرموز سياسية وافرج عنه في 14 آذار 2008.
ناهد كيشفارز	**زانستان**	صحفي	**2008.02.14** تم توجيه التهم للصحفيين بـ "انتهاك الأمن القومي" لدورهم في كتابة منشورات تتعلق بحقوق المرأة.
جلفي جفاهري	**وي تشينج**	صحفي	
	زانان		**2008.01.28** تم إغلاق مجلة زانان والتي تعتبر راعدة في إيران في مجال المرأة والإصلاح. حيث ادعت السلطات الإيرانية أنها تعطي صورة قاتمة عن الجمهورية الإيرانية. لقد أمضت المجلة 16 عام في الدفاع عن حقوق المرأة.
	أشاتي		**2007.12.03** تم إغلاق صحيفة أشاتي الأسبوعية والتي تنشر باللغة الكردية والفارسية.
	أرزيش		**2007.12.03** إغلاق مجلة أرزيش المحافظة والتي تصدر في طهران.
عبد الفضل عبديني نصر	**بحر خوزستان الاسبوعية**	صحفي	**2007.11.13** تم اعتقال الصحفي المذكور من قبل عملاء الاستخبارات في مقاطعة خوزستان. وقد سبق وأن اعتقل في أيلول/سبتمبر ووجهت إليه تهمة القيام "بأنشطة ضد الأمن القومي" و "نشر انباء كاذبة" إثر تقرير أعده حول إضراب آلاف العمال في الجنوب. وقد تم إطلاق سراحه في 18 كانون الثاني/يناير ، بعد دفع كفالة قيمتها 50000€.
أراش بهماني	**جيلان أمروز اليومية**	محرر	**2007.11.12**، تم إدانة المحرر والصحفيين العامليين بالعديد من التهم من قبل محكمة راشات (شمال) منها إهانة إمام. وحوكم بهماني بالسجن لمدة 16 شهرا بينما حوكم الصحفيين الآخرين بالسجن لمدة أربعة أشهر.
باباك مهدي زادة		صحفي	
سيهد كوهزاد إسماعيلي		صحفي	
يغوب سلاكي ني		صحفي	**2007.10.31**، اعتقلت الصحفية المذكورة وأمضت سبعة اسابيع في سجن إيفن الواقع في العاصمة طهران وذلك دون توجيه أي تهم ضدها. تم إطلاق سراحها في 19 كانون الأول/ديسمبر 2007 بكفالة

			قيمتها 80،000€.
	غولستان إيران		**2007.09.15** تم إغلاق الصحيفة التي سبق منعها في عام 2004 لتهم تتعلق بـــ "الإخلال بالآداب" ونشر مواد " معادية للنظام الإسلامي". وكان قد حكم على محرر الصحيفة فورزان أسافي ناخي بمنعه من ممارسة عمله الصحفي لمدة عامان.
بارناز أزيمة	**إذاعة فارده** (جمهورية كزخستان)	صحفي	**2007.09.04** تم استدعاء الصحفية الأمريكية من أصل إيراني من قبل مسؤولي الإستخبارات. وصودر جواز سفرها عندما وصلت إلى إيران في كانون الثاني/يناير 2007 حيث وجهت التهم إليها بنشر دعاية معادية للثورة والقيام بأنشطة ضد أمن الدولة. وكانت قد غادرت إيران في أيلول/سبتمبر قبل صدور حكما غيابيا بحقهابالسجن لمدة عام في آذار/مارس 2008.
سهيل آصفي	كاتب	صحفي	**2007.08.04** أعتقل الصحفي ومثل أمام المحكمة بعد وقت قليل من استدعاءه من قبل الشرطة وذلك بعد أن تم تفتيش بيته والإستيلاء على ملفات إلكترونية في 1 آب/أغسطس. ووجهت اليه تهم بـــ "نشر أنباء كاذبة من شأنها الإخلال بالرأي العام". وقد تم حجزة في سجن إيفين في ظروف صحية سيئة ليتم الإفراج عنه في 6 تشرين الاول/أكتوبر ودفع كفالة قيمتها 80000€.
∆ عماد الدين باجي	**الجمهورية** (محظورة)	محرر	**2007.07.31** ، أدين من قبل محكمة الثورة في طهران بالسجن لمدة ثلاث سنوات عن تهم تتعلق بالقيام" بأنشطة ضد الأمن القومي" والقيام بأنشطة تنادي بإلغاء عقوبة الإعدام. وكان باجي قد قضي عقوبة بالسجن لمدة ثلاث سنوات لتهم مماثلة. وفي أيلول/ سبتمبر واجه باجي تهم جديدة متمثلة بنشر "دعايه ضد الحكومة" حيث إلقي القبض عليه على إثرها. وأصيب باجي بأزمة قلبية في 26 أيلول/ سبتمبر أثناء مكوثه في السجن الإنفرادي فى سجن ايفين. و سمح له بمغادرة السجن بشكل مؤقت في كانون الثاني/يناير وذلك نظرا لسوء حالته الصحيه.
∆فرشد غوربانبور	كاتب **روز أون لاين**	صحفي	**2007.07.31**، أعتقل بستني في طهران لساعات قليلة وطلب منه المثول أمام المحكمة بعد يوم من اعتقاله. وكان قد حكم عليه في 2003 لمدة ستة أشهر ومنع من العمل في الصحافة لمدة خمس سنوات. تم نقل غوربانبور إلى سجن إيفين وأبقيت التهم الموجهة إليه طي الكتمان. و افرج عن الصحفي في 25 اب 2007.
مسعود بستني		صحفي	
أكو كوردناسب	**كارفتو الأسبوعية** (محظورة)	صحفي	**2007.07.21** اعتقل الصحفي أثناء تواجده في عمله في الصحيفة من قبل عملاء المخابرات. وأبقي رهن الاعتقال في سجن سانانداج، لتتم إدانته "بالتجسس" في 20 أيلول/سبتمبر وحكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات من قبل المحكمه الثورية، وخفف الحكم عنه في 13 تشرين الثاني/نوفمبر ليصبح ستة

			أشهر. أنهى مدة محكوميته في 17 كانون الثاني/ يناير 2008.
Δعدنان حسن بور	**آسو** حظرت في 2005	صحفي	**2007.07.16**، صدر حكم الإعدام على الصحفي من قبل المحكمة الثورية في ماريفان في المنطقة الكردية شمال غرب إيران. حيث اتهم بالقيام "بأنشطة تهدد الأمن القومي الإيراني" و "التجسس". تم اعتقال حسن بور في 25 كانون الثاني/يناير و لا يزال موجودا في سجن افين.
Δ محمد صادق كابوفاند	**بيام ماردوم كوردستان** حظرت في 2004	محرر	**2007.07.01**، اعتقل الصحفي من قبل عناصر المخابرات وتم الاستيلاء على ملفاته الخاصة و على الفور اخذ إلى سجن إيفين. وكان كابوفاند قد سبق وأن اعتقل في عام 2005 وحكم عليه بالسجن لمدة عام ولم يفصح آن ذاك عن التهم الموجهة إليه.
سعيد محمدي	**العالم محطة تلفزة ناطقة بالعربية**	محرر	**2007.06.22**، تم اعتقاله من قبل عملاء المخابرات في مطار طهران واطلق سراحة بعد يومين بكفاله قيمتها 80000€. بالرغم من أنه لم يتم الكشف عن التهم الموجهة إليه إلا أنه تم مصادرة جواز سفره.
إجلال غافامي Δ	**بيام ماردوم كوردستان** محظورة	صحفي	**2007.06.09**، حكمت المحكمة الثورية في ساننداج (المنطقة الكردية الإيرانية) بالسجن على غافامي لمدة ثلاث سنوات و على سعدي لمدة عامان ونصف العام بتهم تتعلق بالتحريض والتمرد والاستخفاف بالأمن القومي. وكان تلوي قد حكم عليها بالسجن لمدة ستة أشهر قبل بضعة أيام من صدور الحكم على سعدي. وتم اعتقال الصحافيين الثلاثة أثناء تغطيتهم تظاهرة سلمية في ساننداج 30 تموز/يولية 2005، وتم احتجازهم لعدة أشهر قبل أن يتم الإفراج عنهم بكفالة. وفي قضية أخري، تم الحكم على غافاني بالسجن لمدة عامين مع وقف التنفيذ على إثر اتهامه بنشر "أخبار كاذبة".
سعيد سعدي		كاتب	
رويا تلوي	**ريسان** **حظرت في 2005**	محرر	
باهمان أحمدي أمويي	**سارامية**	صحفي	**2007.06.06** تمت محاكمة الصحفي في طهران من قبل محكمة الثورة لتغطيته تظاهرة نسوية في السنة الماضية. وتم الحكم عليه في 26 سبتمبر بالسجن لمدة ستة أشهر مع وقف التنفيذ وسنتين للاختبار بتهم تتعلق بالمشاركة بتظاهرة غير قانونية والعمل ضد الأمن القومي والدعاية المضادة ضد الجمهورية الإسلامية.
سعيد ماتنبور	**ياراباغ الأسبوعية**	صحفي	**2007.05.28**، إلقي القبض على الصحافي وزوجته في مدينة زنجان وتم حجزة في سجن إيفن. أطلق سراح ماتنبور في 26 شباط/فبراير 2008 بعد دفعهم كفالة قيمتها 500،000€.
Δ كافح جفان مارد	**كارفتو**	صحفي	**2007.05.17** ألقي القبض عليه في 18 كانون الاول/ديسمبر من قبل وزارة الإستخبارات، وحكم عليه بالسجن لمدة سنتين من قبل محكمة سنناندج في (كردستان الايرانيه) و و لا يزال الصحفي مسجونا.
	Baztab.com		**2007.04.30**–طهران : تم حظرالموقع الإلكتروني

			للأخبار المحافظ، للعديد من التهم منها نشر "أخبار كاذبة" وتهديد "وحدة الأمة" بعد أن قام موقع باتزاب بنشر تقارير عن الفساد والقضايا النووية.
Δ محمد حسن فلاحي	**العالم**	صحفي	**2007.04.29**، حوكم الصحفي من قبل محكمة الثورة إثر تهم تتعلق بـــ " التجسس" وحكم عليه بالسجن ثلاث سنوات. وكان قد اعتقل في فى تشرين الثانى/نوفمبر، وتجدر الإشارة أن الصفي مسجونا في افين و وضعه الصحي متردي.
علي فرح باخش Δ	**صارماية**	صحفي	**2007.03.26**، تم الحكم على الصحفي بالسجن لمدة ثلاث سنوات من قبل محكمة الثورة في طهران ودفع غرامة قدرها 50،000€ بتهم التجسس.وقد إلقي القبض عليه في 2006.11.27 فور عودته من الخارج. تم عزل المتهم عن العالم الخارجي لمدة 40 يوما حيث تدهورت خلالها حالته الصحية.
منصور تايفوري	**أشيتي الأسبوعية**	صحفي	**2007.03.12**، أعتقل في منطقة ماريفان على مقربة من العراق إثر تهم تتعلق بالتجسس. وتم إطلاق سراحة في 5 نيسان/إبريل بعد أن قام بدفع كفالة قدرها 240000€.
محمد باغر عباس صمالي	**سلام جونب الأسبوعية**	صحفي	**2007.03.11**، ألقي القبض عليه فى بوشهر لقيامه بشتم الرسول والإسلام وتم إغلاق صحيفته فور اعتقاله . و افرج عن الصحفي بعد اسبوعين.
آسو صلاح	**ديغدة الأسبوعية**	صحفي	**2007.03.08**، تم اعتقال الصحفي في سانانداج بتهمة تغطيته تظاهرة بمناسبة اليوم العالمي للمرأة. وأفرج عنه في 18 آذار/مارس بعد أن دفع كفالة قيمتها 90،000€.
شادي الصدر	**َنساء إيرانَ** موقع إلكتروني	صحفية / ناشطة نسائية	**2007.03.04**، مديرة مركز الاستشارات القانونية للمرأة وصاحبة الموقع الإلكتروني َنساء إيران، الموقع الإلكتروني الأول الذي يدافع عن عمل المرأة الإيرانية. ترافعت الصدر ضمن عملها كمحامية عن العديد من النساء اللاتي يواجهن حكما بالإعدام. تم حجز الصدر لمدة أسبوعين في سجن إيفين ليتم بعد ذلك إطلاق سراحها بعد ان خاضت اضرابا عن الطعام ودفعت كفالة قدرها 170,000€.
كيا جيهاني	**تلفزيون كردستان**	صحفي	**2007.02.24**، اعتقل الصحافي في ماريفان على الحدود الغربية مع العراق و لم يتم توجيه أي تهم ضدها.
مهرنوشي سلوكي		طالبة صحافة	**2007.02.17**، تم اعتقال الطالبة بكلية الصحافة التي تحمل الجنسية الفرنسية ومن أصل إيراني بتهم تتعلق بمحاولة انتاج فيلم وثائقي عن الهدنة بين العراق وإيران في عام 1988. تم سجن الصحفية لمد شهر وأطلق سراحها بعد ذلك بكفالة قدرها 80,000. أعيد لها جواز سفرها في كانون الثاني/يناير 2008 و لا تزال تواجه تهم في إيران
طلعت زاغينيا	**زانستان وي تشينج**	مدون	**2007.01.27** تم اعتقال الصحافيين الثلاثة

منصوري سوجي	**زانستان وي تشينج**	مدون	ومناصري حقوق المرأة في مطار طهران وهم في طريقهم إلى الهند للمشاركة بتدريب على الصحافة. تم إطلاق سراحهم في اليوم التالي بعد أن حقق معهم في سجن إيفين.
فرناز سيفي	**سارمايه**	مدون	
شيركو جيهاني	**وكالة يوفراتس الإخبارية**	صحفي	**2006.11.27** تم اعتقال الصحفي بسبب الحديث مع وسائل إعلام أجنبية حول حقوق الانسان في إقليم كردستان. خاض الصحفي إضراب عن الطعام لكي يتم إطلاق سراحه. وتم ذلك بالفعل في شباط/فبراير 2007 حيث خرج من سجن مهاباد (شمال غرب إيران) بعد أن دفع كفاله قيمتها 4500€.

لمزيد من المعلومات قم بزيارة الموقع الإلكتروني لجمعية الصحفيين الإيرانية: http://www.aoij.ir/en/

العراق

تصاعد عدد القتلى بين الصحفيين في السنوات الثلاثة الماضية نظرا لاستمرار دوامة العنف في العراق ليصل هذا العنف ذروته في الأسابيع الأولي من العام 2007. تعتبر العراق الأكثر فتكا بأرواح الصحفيين منذ الغزو الأمريكي للعراق في 2003، حيث لاقى ما لا يقل عن 65 من العاملين في الصحافة ووسائل الإعلام مصرعهم في عام 2007. وقد سجل العام 2007 انخفاضا ضئيلا مقارنة بعدد الذين لاقوا مصرعهم في العام 2006 (69). واستنادا إلى إحصائيات نقابة الصحفيين العراقيين ، لاقي ما يقرب من 273 صحفيا مصرعه منذ عام 2003. وكان جميع الصحفيين الذين قتلوا خلال عام 2007 من العراقيين باستثناء صحفي واحد.

وقد تجلت هذه التجربة المؤلمة بعد اغتيال رئيس اتحاد الصحفيين العراقيين، شهاب التميمي في 27 شباط/فبراير 2008. و تسبب مقتله بصدمة عميقة بين صفوف الصحفيين العراقيين ووسائل الإعلام الدولية الأخرى. وتوفي *شهاب التميمي (75 عاما)* بعد عدة أيام من أصابته بالرصاص من قبل مسلحيين. وطالب اتحاد الصحفيين الدولي السلطات العراقية بالبحث عن القتلة.

ولا يزل الاتحاد الدولي للصحفيين مستاء بسبب عدم إجراء التحقيقات في حالات القتل بين صفوف الصحفيين على أيدي الجنود الأمريكيين. و لاقى ما يقرب من 20 صحفيا مصرعهم على يد القوات الأمريكية منذ آذار/مارس 2003. ويطالب الإتحاد الدولي للصحفيين بإجراء تحقيق مستقل للكشف عن ملابسات عمليات القتل والإبلاغ عنها. وفي الوضع الراهن، تقوم الولايات المتحدة بإجراء تحقيقاتها الخاصة في الحوادث التي تقع وتقوم باعداد التقارير التي في حالة نشرها تكون غير مقنعة ومحشوة بمبررات لفعلتها.

تعمل العديد من الصحف ووسائل الإعلام في ظل هذا الاحتلال وفي ظل الصراعات الطائفية القائمة في العراق. ومن ضمن الجهود الرامية لدعم الصحفيين العراقيين كان العمل على صياغة برنامج وطني للسلامة الإعلامية

المجموعة العراقية للسلامة الإعلامية (IMSG) في آيار/مايو 2007. ونظم عضوا الاتحاد الدولي للصحفيين فى العراق اجتماعا لمناقشة وضع الصحفيين العراقيين الأمني، حيث استضافت هذا الاجتماع نقابة صحفيي كردستان في إربيل بالتعاون مع نقابة الصحفيين العراقيين. شهد هذا الاجتماع إطلاق المجموعة العراقية للسلامة الإعلامية والتي تضم ممثلين عن وسائل الإعلام المختلفة في العراق. وتهدف المجموعة بالتعاون مع كلا من المعهد الدولي للسلامة الإخبارية (INSI) والاتحاد الدولي للصحفيين(IFJ) إلى وضع خطة وطنية لسلامة الصحفيين العراقيين.
لقد شهدت عمليات القتل التي تستهدف الصحفيين انخفاضا ملحوظا مع نهاية العام وذلك نظرا لانحسار حدة النزاعات الطائفية في البلاد، هذا الانحسار سوف يعطي الأمل بأن تساهم المبادرة الأمنية الجديدة في خفض عدد الضحايا من الصحفيين.

ينص قانون الصحافة العراقية على عقوبة السجن لمدة سبع سنوات لمن يقوم بشتم الحكومة بشكل علني، أو البرلمان أو السلطات العامة. كما يحرم نشر قصص من شأنها أن تشهر بالمسؤولين الحكوميين أو تحرض على العنف والفوضى. ويعتبر هذا القانون أداة ردع قوية تستخدمها السلطات العراقية ضد وسائل الإعلام المستقلة القليلة المتبقية في العراق.
تتمتع نقابة صحفيي كردستان في اقليم كردستان، حيث الوضع أكثر استقرارا، بالقدرة على العمل بشكل أكثر راحة مع الصحفيين وله القدرة على التأثير في التشريعات الإعلامية. قامت النقابة هناك بتقديم مشروع قانون تنظيم العمل الصحفي لبرلمان كردستان, ولكن البرلمان قام بإقرار قانون معدل ينص على عقوبة السجن ضد الصحفيين. تمكنت النقابة من تحقيق نجاحا باستصدارها "فيتو" رئاسي ضد هذا القانون في كانون الثاني/يناير، الأمر الذي أجبر البرلمان على إعادة النظر في مشروع القانون.

أرسل الإتحاد الدولي للصحفيين مع بداية عام 2008 بعثة عاجلة إلى بغداد، للمساعدة في تصميم برنامج العمل الجديد بالتعاون مع الجهات المعنية على الصعيد الوطني. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها البعثة أنه على الرغم من استمرار الإرهاب والاقتتال الطائفي إلا أنه هناك فرصة جديدة من شأنها أن تعزز عمل الصحافة المستقلة و تقوي عمل الصحفيين. وتحتاج وسائل الإعلام إلى التشجيع لكي تقوم بتطوير مصادر معلومات متنوع للصالح العام، وهذا يعتبر عنصرا حساسا إذا ما كان الحديث عن تحقيق المصالحة الوطنية والسلام الدائم كلاما له معنى.

حالات الاعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
ريتشارد بتلر	**سي بي أس**	صحفي	**2008.02.10** تم خطف الصحفي ومترجمه من الفندق في مدينة البصرة من قبل مسلحين مجهولين. تم إطلاق سراح المترجم بعد يومين وعثر على الصحفي سالما بتاريخ 14 نيسان/ابريل.
عبد عارف	**حولاتي** الأسبوعية	محرر	**2008.02.01** تمت محاكمته في مدينة السليمانية بتهمة التشهير بالرئيس طالباني. وكان المحرر قد وجه الانتقاد إلى عدد من الشخصيات السياسية الكردية في تقرير نشره قبل اسبوعين من اعتقاله.

			أطلقت السلطات سراحه بعد أن دفع كفالة قيمتها €600. وإذا ما تمت إدانتة الصحفي ، فسوف يواجه عقوبة السجن لمدة عام.
راشد ماجد الصاري	**الفلاح**	محرر	**2008.01.18** اعتقل من قبل القوات الأمريكية في بغداد لأسباب غير معروفة. وتلقي صحيفة الفلاح مساندة من الطائفة الشيعية.
فيصل غزالة	**كولسات** محطة تلفزة	مراسل	**2007.11.19** قبض عليه فى الموصل من قبل الشرطة الكرديه, وأطلق سراحه بعد شهر دون أن توجه له أية تهمة، وذلك بعد أن تم التحقيق معه بقضية تغطيته حادث تفجير في المنطقة.
محمد مظهر الشاهين الشومري	**الفيصل** أسبوعية	محرر	**2007.11.17** أفرجت القوات الأمريكية عنه بعد أن تم اعتقاله في شهر أكتوبر في مدينة تكريت لتهم غير معروفة.
عماد الخزاعي	**البغدادية** محطة تلفزة خاصة في مدينة الديوانية	مراسل	**2007.06.28**، احتجز لعدة ساعات من قبل قوات الأمن العراقية لعدم احترامه حظر الاقتراب من مكان وقع فيه حادث انفجار. صدر بحقه قرار يمنعه من ممارسة عمله في الشهر الماضي من قبل رئيس الوزراء نور المالكي.
∆ ربيعة عبد الوهاب	**إذاعة دار السلام**	صحفي	**2006.10.26**، ألقت القوات الأمريكية القبض على الصحفيين الأثنين للإشتباه بصلتهما مع مجموعات مسلحة
∆ على برهان		صحفي	
أحمد على العبيدي	**دار السلام**	صحفي	**2006.08.05**، القي القبض عليه في منزله بتهمة الصلة مع مجموعات مشبوهة.
∆ بلال حسين	**الأسوشيتد برس**	كاتب و مصور	**2006.04.12** تم إلقاء القبض عليه من قبل القوات الأمريكية في الرمادي وذلك "لأسباب امنية" وتم اعتقاله بتهمة التورط في اختطاف صحفيين اثنين في الرمادي. و افرج عن الصحفي في 16 اذار/ابريل بعد سنتين رهن الاعتقال الامريكي. و جاء اطلاق سراحه بعد ان برئته محكمة عراقية من تهمة الارهاب المنسوبة علية. وحصل حسين في 2005 على جائزة بليتزر مع غيره من مصورين الأسوشيتد برس وذلك عن عملهم في العراق.

للحصول على مزيد من المعلومات الرجاء الإطلاع على:

ضحايا الصحفيين المسجلين لدى الاتحاد الدولي للصحفيين لعام 2007: www.ifj.org

تقرير الاتحاد الدولي عن العراق الصادر في يناير 2008

المجموعة العراقية للسلامة الإعلامية: http://www.iraqmsg.org/indexen.php

الأردن

يشهد الأردن تقدما ملحوظا فى مجال تعزيز حرية الصحافة. وقد حدث تقدما في مجال صناعة الصحافة مع ظهور العديد من المطبوعات الجديدة ومحطات التلفزة خلال العامين الماضيين.
واجه الصحافيين في الأردن حتى آذار/مارس 2007 عقوبة السجن إذا ما قاموا بنشر ما يسمى بمنشورات "مضرة بعلاقات البلد الدبلوماسية" أو الإساءة إلى العائلة المالكة. ووفقا لقانون العقوبات، فإن"اهانة الملك" و "إثارة فتنة طائفية" يعرض كاتب المنشور لعقوبة السجن ثلاث سنوات وغرامة قدرها 600€. كما وتجوز الملاحقة القضائية للمواطنيين الذين يقومون بالإفتراء على الحكومة أو القادة الأجانب أو الإساءة إلى المعتقدات الدينية.

وقدم إلى مجلس النواب في كانون الثاني/يناير 2007 بطلب لإدخال تعديلات على قانون الصحافة والنشر, وقد أثارت الإجراءات المطولة التي يتم اتباعها للنظر في مثل هذه الطلبات أستنكار وسائل الإعلام المحلية وأحزاب المعارضة. ينص مشروع القانون على تقليل عدد القيود المفروضة على محتوى المواد التي يتم نشرها، كما يقترح مشروع القانون إلغاء البند الذي ينص على إغلاق دور النشر كعقوبة جنائية. وعلى الرغم من أنه تم إلغاء عقوبة السجن على خلفية المخالفات الصحفية، إلا أن بعض القوانين تنص بشكل غير مباشر في بعض موادها على أحكام قد تؤدي إلى السجن لكل من يقوم "بالتعرض بالشتم لأي من الديانات المحمية بموجب الدستور" أو "الإساءة للأنبياء" أو " إهانة المشاعر الدينية والمعتقدات، أو تأجيج الفتنة الطائفية والعنصرية" أو "التشهير" بأي فرد.
وبعد أن تمت الموافقة على مشروع القانون بمجمله في 4 آذار/مارس من قبل مجلس النواب ، بما فيه الفقرة التي تنص على سجن الصحفيين لبعض المخالفات المتعلقة بالنشر، قام البرلمان الأردني بإسقاط هذا البند في 21 اذار/مارس 2007. حيث لعبت نقابة الصحافيين الأردنيين دورا كبيرا في تحقيق هذا الإنجاز الهام.

وبالرغم من ذلك، فإن القانون الجديد ينص على غرامات طائلة تصل إلى 20,000 دينار أردني على الصحافيين الذي يقومون بمخالفة القانون. ويعتبر هذا النوع من القوانيين بمثابة عقوبة مفرطة كما ينتهك المعايير الدولية المتعلقة بحرية التعبير.

حالات الاعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
طاهر العدوان	العرب اليوم	رئيس التحرير	**18-3-2008** تم الاعلان عن الحكم الذي تم اتخاذه قبل هذا التاريخ بعدة ايام بالحكم على المحررين وثلاثة صحفيين بالسجن (اثنين منهما يعملان بالصحيفتين المذكورتين واخر يعمل في صحيفة الرأي)، وكان سبب الحكم هو تقارير نشرت في هذه الصحف تنتقد قرارات صدرت عن المحكمة العليا ومسئول حكومي.
اسامة الشريف	الدستور	رئيس التحرير السابق	

لمزيد من المعلومات قم بزيارة الموقع الإلكتروني لنقابة الصحفيين الأردنيين: http://www.jpa.jo

الكويت

تعتبر دولة الكويت من دول الخليج التي تسعى جاهدة لتقوية وتعزيز حرية الصحافة، حيث أن دستورها ينص على حرية الكلام وحرية الصحافة وذلك ضمن حدود القوانيين الوطنية. قام البرلمان الكويتي بإصدار قانون جديدا يخص الصحافة والمطبوعات في 6 آذار/مارس 2006. وكان لهذا القانون دورا بارزا في تسهيل عملية إصدار تراخيص الصحف الجديدة، كما حول المسؤولية عن الإعلام المطبوع إلى المحاكم، حيث كانت هذه المسؤولية منوطة بوزراة الإعلام. وبموجب هذا القانون، أصبح لدى المحاكم القدرة على فرض عقوبات إدارية مثل إغلاق هذه الصحف أو وسحب تراخيصها.

فتح القانون الجديد المجال امام تأسيس المزيد من الصحف السياسية اليومية، وهي مسألة لم تكن ممكنة بناء على القانون الذي صدر عام 1963 والذي جعل اصدار اكثر من خمسة صحف يومية مسألة بالغة الصعوبة. وفي المقابل، لم يتم بعد إصدار القانون الذي يمنع تجريم الصحفيين على خلفية مخالفات صحفية. ولا يزال هذا القانون يمنع نشر أي مواد إعلامية من شأنها أن تنتقد الدين و الأخلاق العامة و الأمير و الدستور والنظام القضائي. وهو أيضا يقوم بتشديد العقوبات المتعلقة بتوجيه النقد للإسلام، وينص على عقوبة السجن لمدة تصل إلى عام و غرامة قدرها €60,000. وتقوم جمعية الصحافيين الكويتية التي انشئت في 1964، بالعمل جاهدة على إدخال تعديلات على القانون، مع مواصلة ضغطها من أجل تخفيف الغرامات ضد الصحفيين. كما تقوم الجمعية أيضا بتوفير الدعم القانوني للصحفين الذين صدرت بحقهم أحكام جائرة، وذلك من خلال طاقم من المحاميين المتطوعيين.

حالات الاعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
حامد تركي أبو يابس	**الشعب** أسبوعية	رئيس تحرير	**2008.03.08** سحبت المحكمة الجنائية في الكويت رخصة المجلة، وذلك لنشر مقالات ذات محتوى سياسي، بينما هي مرخصة كنشرة ثقافية وفنية واجتماعية. يجب الحصول على ترخيص اضافي لنشر موضوعات سياسية.
منصور محارب الحياني	**الأبراج** أسبوعية	رئيس تحرير	**2008.03.08** قررت المحكمة الجنائية في مدينة الكويت الغاء ترخيص المجلة واجبارها على دفع غرامة قيمتها €20,000 وذلك لنشر مقالات تتهم السلطات بالفساد.
بشار الصايغ	**الجريدة**	مسئول المدونة	**2007.08.19** تم إلقاء القبض عليه بعد ان نشر

	مدونة الأمة الالكترونية		شخص باسم مستعار تعليق على موقعه الألكتروني ينتقد أميرالكويت. افرج عنه بكفالة بعد ثلاث أيام و تم حفظ القضية بعد التعرف على كاتب التعليق.

لمزيد من المعلومات قم بزيارة الموقع الإلكتروني لجمعية الصحفيين الكويتيين: http://www.kja-kw.com

المغرب

على الرغم من التنوع الذي تشهدة الصحافة المغربية فانه لم يمنع من وجود انتهاكات متكررة ضد الصحفيين في عام 2007 ، الأمر الذي يؤكد على وجود خطوط حمراء ومحرمات وضعتها السلطات يجب على الصحفيين عدم تجاوزها. يحتوي قانون الصحافة على احكام بالسجن.

تم اعتقال محرر صحيفة لنيشان، إدريس كيسكس والصحفية سناء العاجي في كانون الثاني/يناير بتهمة اهانة الإسلام في مقال تم نشره. وكما وتم اعتقال محرر صحفية الوطن الآن، عبد الرحيم أريري والمراسل مصطفي حرمة الله في تموز/يوليو لنقله معلومات وردت في مذكرة عسكرية سرية. وفي آب/أغسطس 2007، قامت السلطات المغربية بمصادرة بعض محتويات تابعة لصحيفة نيشان– الناطقة باللغة العربية– وصحفية تل كل الناطقة باللغة الفرنسية لنشرهما مقالات اعتبرتها الحكومة "مهينة" للملك وضد الأخلاق العامة، كما أنها تتهكم على الإسلام". وتم اعتقال محرر الصحيفة، أحمد بن شمسي، بالاستجواب.

قامت نقابة الصحفيين المغربية، عضو الاتحاد الدولي للصحفيين، بالاحتجاج ضد هذه القرارات . كما قامت النقابة وبدعم من الاتحاد الدولي بتنظيم يوم تضامني في أنحاء البلاد في 24 تموز/يوليو لمطالبة السلطات المغربية بإطلاق سراح أريري وحرمة الله.

ينص قانون الصحافة الصادر في عام 2002 وقانون مكافحة الإرهاب الصادر عام 2003 بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات للصحفيين و المحررين الذين يقومون بالقذف والتشهير. أو يوجهون النقد النظام الملكي أو الإسلام أو التشكيك بوحدة اراضي الدولة. وينص القانون أيضا على عقوبة السجن لمدة تصل إلى خمس سنوات وغرامة قدرها €11,000 لمن يرتكب مخالفات بحق العائلة المالكة. وينطبق هذا القانون أيضا على من يقوم بنشر مواد تسيء إلى الإسلام، و النظام الملكي و بنزاهة الدولة (مادة 41). وتنص المادة (45 و 46) على عقوبة السجن لمدة عام وغرامة قدرها €11,000 لمن يقوم بتشويه صورة كلا من المحاكم و الجيش و الوزراء و الإدراة الوطنية. وتنطبق هذه المواد أيضا على من يقوم بتشويه صورة رؤساء البلدان الأجنبية ورؤساء وزراءهم ووزاء الخارجية التابعين لهم.

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
رشيد نيني	**المساء**	مدير	**2008.03.25** قضت محكمة في الرباط ان المدير مذنبا بالقذف والتشهير وحكمت عليه بأن يدفع تعويضات للمشتكين مبلغ ستة ملايين درهم (524000 يورو)، يضاف إلى هذا مبلغ 120000 درهم تدفع لخزينة الدولة. وكان المشتكين الأربعة، وكلهم قضاة، قد تقدموا بالشكوى بعد ان قامت صحيفة المساء بنشر خبر في شهر تشرين ثاني/نوفمبر ينسب إلى مصدر في الشرطة قوله ان قاض محلي (دون ذكر اسمه) شارك في "حفل زواج لمثلي الجنس" في بلدة قصر الكبير.
مصطفي حرمة الله **عبد الرحيم أريري**	**الوطن الآن** صحيفة يومية	صحفي مدير التحرير	**2007.07.17**، تم اعتقال كلا من المحرر والمراسل في مدينة الدار البيضاء لنشرهما مقالا بعنوان "التقرير السري وراء حالة التأهب في المغرب" والذي وردت فيه بعض الوثائق السرية للإستخبارات العسكرية. وتمت إدانتهم في 15 آب/أغسطس "بتناول وثائق مسروقة" حيث حكم عليهم بالسجن. تم إطلاق سراح أريري بشكل مؤقت بينما أبقي على حرمة الله رهن الإعتقال. و في2008.02.21 رفضت المحكمة العليا طلب الإستئناف الخاص بحرمة الله لإرغامة على إكمال عقوبة السجن لمدة سبعة أشهر.
عزالدين غيز	**يومية الناس**	صحفي	**2007.03.13**، تقدم الصحفي بشكوى لدى المدعي العام وذلك بعد تلقيه العديد من التهديدات بالقتل من مصادر مجهولة. وكان الصحفي قد كتب العديد من المقالات التي تحدث فيها عن عمليات الإختلاس وتجارة الأرز غير الشرعية في المنطقة.
إدريس كسيكس **سناء العاجي**	**نيشان** مجلة أسبوعية	ناشر ومدير مراسل	**2007.01.15**، حكم على كلا الصحفيين من قبل محكمة الدار البيضاء بالسجن لمدة ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ وغرامة قدرها €5400 لنشرهما مقالا تناولا فيه بعض النكت المغربية عن الإسلام و الجنس والسياسة. تم حظر المجلة لمدة شهرين وإغلق موقعهم الإلكتروني في 21 كانون الأول/ديسمبر.

لمزيد من المعلومات قم بزيارة الموقع الإلكتروني للنقابة الوطنية للصحافة المغربية: http://www.snpm.ma

فلسطين

أدى استمرار الإحتلال الإسرائيلي لفلسطين والصراع السياسي بين السلطة الفلسطينية وحركة حماس إلى نشوء بيئة عمل خطرة للصحفيين الفلسطينيين والأجانب على حد سواء.

أصبحت وسائل الإعلام والعاملين فيها هدفا للهجمات وخاصة في غزة، وذلك بعد فوز حماس في الإنتخابات في عام 2006 وبعد سيطرتها على قطاع غزة في حزيران (يونيو) 2007. هذا بدوره أدى إلى إغلاق وسائل الإعلام التابعة للسلطة الفلسطينية والموالية لحركة فتح في قطاع غزة مع استمرارها في العمل في الضفة الغربية فقط. واستمرت فضائية الأقصى التابعة لحركة حماس بالعمل من غزة بينما منعت من البث من الضفة الغربية.

تم خطف صحفيين أجنبيين يتبع أحدهما لوكالة الأنباء الفرنسية، جيم رازوري و الصحفي ألان جونستون التابع لوكالة بي بي سي والذي اطلق سراحه في تموز/يوليو 2007 بعد أربعة أشهر من اختطافه. وأدى اختطاف جونستون إلى فرار المراسلين الأجانب من غزة، وفي المقابل وحد اختطاف جونستون الإعلاميين من جميع التوجهات المختلفة للقيام بحملة تطالب بإطلاق سراحه. وقامت نقابة الصحفيين الفلسطينية بدعم هذه الحملة.

تعرض العديد من الصحفيين للاعتقال وللحوادث الأخرى مثل التهديد بالقتل والخطف وسلب استوديوهات وسائل الإعلام والإستيلاء على بعضها. وفي 13 ايار / مايو ، تم قتل المحرر سليمان عبد الرحيم العشي ، ومحمد مطر عبده الذان يعملان في صحيفة فلسطين اليومية التابعة لحركة حماس من قبل مسلحين بعدما تم ايقاف سيارة الأجرة التي تقلهم في جنوب غرب مدينة غزة. وبعد يومين من هذا الحادث، تعرض الصحفي محمد عوض الجوجو العامل في فضائية فلسطين للقتل من قبل مسلحين، عندما كان في طريقة لتغطية المناوشات بين حركتي فتح وحماس.

واصيب ، عماد غانم مراسل فضائية الأقصى بجروح خلال تبادل لإطلاق النار بين مقاتلي حماس والجيش الإسرائيلي، وذلك أثناء عبور القوات الإسرائيلية إلى وسط قطاع غزة. كما وتم إطلاق النار على الصحفي بشكل متعمد من قبل الجيش الإسرائيلي عندما كان مستلقيا على الأرض مما أدى إلى بتر ساقيه. واعتبر هذا الحدث المؤسف انتهاكا واضحا للقانون الدولي وللقرار الذي تبناه مجلس الأمن في عام 2006 والذي يدين أي اعتداء على وسائل الإعلام العاملة في مناطق النزاع، والمطالبة بوضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب لارتكاب مثل هذه الجرائم

تحاكم سلطات الاحتلال الاسرائيلي الصحافيين والمؤسسات الصحافية العاملة في فلسطين بموجب قوانين الطواريء التي تعود الى فترة الانتداب البريطاني، والى الاوامر العسكرية الصادرة عن قائد الاحتلال في الضفة الغربية وقطاع غزة.

صدر في العام 1995 قانون المطبوعات والنشر ينص الحكم بالسجن لمن يقوم بنشر أي مواد من شانها " الإساءة إلى الوحدة الوطنية أو التحريض على ارتكاب الجرائم أو زرع الأحقاد وبذر الكراهية والشقاق والتنافر وإثارة الطائفية بين أفراد المجتمع ". ومن الناحية العملية، فإن انهيار القانون والنظام في فلسطين يجعل من التشريعات الموجودة في حكم الغائب، ويتم الأستعاضة عنها بالتوجه مباشرة لرئيس الوزراء أو الرئيس للبت في قضايا الصحفيين.

لقد جعل الوضع القائم من عمل نقابة الصحفيين الفلسطينية أمرا صعبا، وقلل من فرص العمل المشترك بين فرعي النقابة في الضفة وغزة.حيث تم استهداف فرع النقابة في غزة من قبل حماس أكثر من مرة حتى تم إغلاقه في آب/أغسطس، بعد أن انتقدت نقابة الصحفيين الفلسطينية قمع حماس لوسائل الإعلام العاملة في غزة. وقامت حماس أيضا بتشكيل لجنة حكومية لوسائل الإعلام وأعلنت عن اقصاء وحبس أي صحفي لا يحمل البطاقة الصحفية الجديدة التي اصدرتها حكومة حماس.

ويعمل الاتحاد الدولي للصحفيين حاليا مع نقابة الصحفيين الفلسطينيين على قضايا التطوير الداخلي والخطوات المستقبلية من أجل ضمان حرية العمل الصحفي في فلسطين.

حالات الاعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
حافظ برغوثي	صحيفة الحياة الجديدة	رئيس التحرير	تفاصيل عن نتائج المحكمة
أكرم هنية	**الأيام**	محرر	**2008.02.06** ، حكم على كلا الصحفيين بالسجن ستة أشهر مع وقف التنفيذ على خلفية نشر صور كاريكاتورية في صحيفة الأيام المحظورة في غزة. وتتهم الحكومة كلا الصحفيين بالتشهير عبر نشرهما هذه الصور.
بهاء البخاري		رسام كاريكاتوري	
منير أبو رزق معين أبو رزق	**الحياة الجديدة**	مدير مكتب غزة	**2008.01.15** تم إلقاء القبض على كلا الصحفيين من قبل قوات الأمن التابعة لحركة حماس. وقامت الصحيفة بإغلاق مكتبها في غزة لعدة أيام على إثر هذا الحدث. وأطلق سراح الصحفي بعد ذلك في 4 شباط/فبراير 2008.
عمر الغول	**الحياة الجديدة**	صحفي	**2007.12.14**، اعتقل الصحفي من قبل أجهزة الأمن التابعة لحماس. يعمل الغول كصحفي إضافة لعمله مستشارا لرئيس الوزراء سلام فياض. تم إطلاق سراحه 1 شباط/فبراير 2008.
معتز الكردي	**تلفزيون الأمل شبكة معا الإخبارية**	مدير	**2007.11.09** قبضت عليه قوات الأمن في مدينة الخليل في الضفة الغربية لقيامه ببث كلمة ألقاها إسماعيل هنية. وأفرج عنه بعد ذلك بيوم.
أسيد العمارنة	**تلفزيون الأقصى**	مصور	**2007.11.05** تم اعتقال كلا الصحفيين بتهمة تصوير مواقع امنية. واطلق سراحهما بكفالة بعد يومين من الاعتقال.
علاء التيتي		صحفي	
فائق جرادة	**هئية الإذاعة**	صحفي	**2007.09.10** تعرض الصحفي للضرب المبرح من

	والتلفزيون الفلسطينية		قبل قوات حماس وأطلق سراحه بعد ذلك بيومين من سجن بمدينة غزة.
توفيق أبو جراد	**إذاعة صوت الحرية**	مراسل غزة	**2007.09.02** تم القبض عليه من قبل العملاء الأمنيين لحماس في غزة وجرى التحقيق معه لمدة يوميين. أغلقت إذاعة صوت الحرية في حزيران/يونيو.
صخر أبو العون	**وكالة الأنباء الفرنسية نقابة الصحفيين الفلسطينية**	صحفي وعضو مجلس إدارة نقابة الصحفيين الفلسطينيين في غزة	**2007.08.26** توالت ردود الأفعال من قبل اتحاد الصحفيين الدولي ووسائل الإعلام الموجودة في فلسطين عقب المحاولة الفاشلة لإعتقال عضومجلس نقابة الصحفيين الفلسطينيين والعامل في وكالة الأنباء الفرنسية.
عماد غانم	**تلفزيون الأقصى**	مصور	**2007.07.06**، أصيب المصور بجروح في تبادل لإطلاق النار بين القوات الإسرائيلية ومقاتلي حماس. واطلق عليه النار في ساقه مرتين من قبل قوات الجيش الإسرائيلي بينما كان مرميا على الأرض. تم بتركلتا ساقيه جراء هذا الحادث.
ألان جونستون	**بي بي سي**	مراسل	**2007.07.04**، اطلق سراح الصحفي فى غزة بعد حملة عالمية و داخلية قادتها نقابة الصحفيين الفلسطينيين. وقد احتجز جونستون رهينة لمدة 114 يوما.
∆ عبد الجبار أبو سنينة	**إذاعة سراج**	مدير	**2006.12.07**،اعتقل خلال مداهمة الجيش الإسرائيلي لمقر وسائل الإعلام في الخليل.
∆ جمال فراج إسرائيل	صحفي		**تشرين الاول/أكتوبر 2004**، يقبع في سجن النقب الصحراوي ويتم تجديد اعتقاله الإداري بشكل دوري.
∆ عصري فياض إسرائيل	كاتب حر		تم إعتقاله في عام **2003** ويتم تمديد فترة إعتقاله الإداري بشكل منتظم.

تونس

يخوض الصحافيون في تونس معركة حقيقية من أجل حرية الصحافة في بلادهم . وقد قاموا في جانفي2008 بتأسيس النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين التي ورثت جمعية الصحفيين التونسيين . وجرى في نفس المناسبة رفع الحظر عن موقع الإتحاد الدولي للصحافيين، والذي كان فرض منذ عامين إثر إنتقاد الإتحاد للحكومة التونسية في القمة العالمية لمجتمع المعلومات، الذي أقيم في تونس نهاية العام 2005

وفي خطوة ثانية انضم اعضاء نقابة الصحفيين التونسيين (التي تاسست عام 2004) إلى النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين, ودعمت هذه الخطوة توحيد جهود الصحافيين في تونس وتقوية قدرتهم على الدفاع عن المهنة الصحفية وعن استقلاليتها. ولاقت كل الترحيب من قبل الإتحاد الدولي للصحفيين.

وقامت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين يوم 3 ماي 2008 بإصدار تقرير مفصل وجريء حول حرية الصحافة في تونس. ويحتوي هذا التقرير على معظم الانتهاكات التي يتعرض لها الصحافيون. وقد نبهت النقابة في تقريرها إلى الطابع الزجري لمجلة الصحافة وصبغتها العقابية, وطالبت بإجراء تحويرات جذرية على مجلة الصحافة, مذكرة بأن الأصل هو الحرية وعدم وجود قوانين تضيق على ممارسة مهنة الصحافة. وتعرض المكتب التنفيذي للنقابة ،على

إثر نشر التقرير ، إلى حملة واسعة من التشويه من قبل صحف مقربة من الحكومة، واتهم الأعضاء الذين صاغوا التقرير بأنهم مجموعة من "الحاقدين والفاشلين الذين يتواطؤون مع جهات أجنبية للإساءة إلى تونس"، وتواصل الحكومة احتكاريها اسند الرخص المؤسسات الاعلامية مما عطل تنوع المشهد الاعلامي وتطورة.

وتصل العقوبات طبقا لقانون الصحافة التونسي إلى خمس سنوات من السجن في حال التشهير برئيس الجمهورية وثلاث سنوات للتشهير بأعضاء الحكومة أو إدارتها أو البرلمان والمجالس القانونية.

حالات الإعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
هندة العرفاوي **رشيد حسني** **عربي صامتي** **محمود العروسي**		صحفيون	تعرض الصحفيون الطرد التعسفي.
فريق تلفزي	**قناة تونس7**	صحفيون	**2008.04.06** تعرض الفريق إلى الإعتداء بالعنف من قبل أعوان الأمن بالملعب الأولمبي بالمنزه خلال مقابلة الترجي الرياضي التونسي والنادي الإفريقي.
سهام بن سيدرين	**جريدة الكلمة**	صحفية	**2008.03.03**، تم إحتجازهم من قبل موظفي الجمارك لمدة ست ساعات، وأثناء هذه الفترة تعرضا للعنف الجسدي. وكان الاتحاد الدولي للصحافيين دعم قبل ذلك (اب 2007) المستيري في قضية تشهير في مقالات كتبها في مجلة "كلمة" عن احد قرارات هيئة المحامين.
عمر مستيري		رئيس تحرير	
أيمن الرزقي	**قناة الحوار**	صحفي	**2008.01.03**، تم الاعتداء على الصحفي أكثر من مرة من قبل أعوان البوليس كما منع من العمل .
سليم بو خدير	**العربية نت**	مراسل	**2007.12.04**، تم الحكم عليه بالسجن لمدة عام لتعرضه لرجال الأمن بالنقد ورفضه إبراز هويته. تم اعتقال الصحفي في 26 من نوفمبر في صفاقس أثناء سفره لتونس في سيارة أجرة عمومية.
لطفي حجي	**الجزيرة**	صحفي	**سبتمبر2007** تعرض حجي للتهديد الجسدي غدة مرات خلال الشهر. ولم يتم منحه بطاقة اعتماد كمراسل مما ادى الى حرمانه من ممارسة عمله.
محمد فراتي	**أقمة أون لاين**	صحفي	**2007.03.09**، حكم عليه غيابيا في مدينة قفصة بالسجن أربعة عشر شهرا لمقالين كتبهما عام 2002 اعتبرا دليل عن علاقته ببعض السجناء السياسيين.
الطاهر بن حسين	**تلفزيون الحوار التونسي**	مدير	**2007.02.08**، أعتقل في تونس بعد زيارته للصحافي توفيق بن بريك وتم حجزه لمدة يوم.
رشيد خشانة	**الموقف**	رئيس تحرير	تعرضت الصحيفة للحجز أكثر من مرة بسبب نشرها مقالات منتقدة للحكومة ، وسوف يحال مديرها ورئيس تحريرها على المحكمة يوم 31 مايو 2008.
ناجي شبي		مدير	

الإمارات العربية المتحدة

صدر خلال العام حكمين بحبس أربعة صحفيين من المحاكم الابتدائية وتم تبرئتهم في محكمة الاستئناف .

و منعت سلطة مدينة دبي الحرة للإعلام قناتين باكستانيتين معارضتين: آري ون ورلد و جيو نيوز من البث وقيل بسبب مخالفتهم الشروط الموقع عليها بحسب السلطة وتم إعادة البث بعد توقيع اتفاقية جديدة عدة اسابيع. علما انه قبل ذلك، كان قد تم منع كلا القناتين من العمل داخل باكستان اثناء فرض "حالة الطواريء" من قبل الرئيس الباكستاني برويز مشرف، وكانت كلا القناتين تستخدمان مكاتبهما في دبي لمواصلة ارسالهما. وبحسب جيو نيوز، تمت اعادة البث بعد شهرين من وقفه.

تضمن المادة 30 من الدستور حرية الصحافة والتعبير، ولكن في نفس الوقت توجد قوانين تحد من هذه الحقوق والحريات. يسمح قانون الصحافة والنشر بمحاكمة الصحفيين تحت مواد ينص عليها قانون العقوبات من ضمنها: إنتقاد الحكومة والعائلات المالكة، امقالات تعرض الأمن العام للخطر، الخ.

أقرت الحكومة في يناير 2006 قانون المعلومات والخصوصية وجرائم الإنترنت. يفرض هذا القانون غرامات وعقوبة السجن لفترات معينة لجرائم الإنترنت مثل اختراق المواقع الالكترونية و الاحتيال المالي، الخ. كما ويفرض عقوبات لمستخدمي الإنترنت الذين يعارضون الإسلام أو يتعرضون لأي دين بالشتم، أو يبثون أي مواد لا أخلاقية أو خصوصيات قد تخدش الحياء العام.
ورغم ما ذُكر، إلا أنه تم تحقيق خطوة كبيرة نحو المزيد من حرية الصحافة في سبتمبر 2007. حيث **أمر** رئيس وزراء دولة الإمارات العربية المتحدة محمد بن راشد آل مكتوم بتجميد النصوص القانونية الداعية إلى حبس الصحفيين على خلفية عملهم، مؤسسا بذلك لسابقة نحو عدم تجريم الصحفيين في المنطقة. وأكد رئيس الوزراء أنه ستكون هناك إجراءات تتخذ ضد أي صحفي يرتكب مخالفة وأن الحبس ليس أحد هذه الإجراءات.

حالات الإعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
شمبا كاسيريل جانجاداهران	الخليج تايمز اليومية	صحفية	**23.09.2007** وهما صحفيان من الهند ومصر مقيمان في دبي حكم عليهم بالسجن شهرين من المحكمة الابتدائية بعد إدانتهما بالتجريح في قضية قانونية خاصة.وتم إلغاء الحكم في نوفمبر من قبل محكمة الاستئناف وقد أفرج عنهما بكفالة وقد استأنفا الحكم حسب ما جاء في وسائل الإعلام. تم إلغاء الحكم في نوفمبر من قبل مكحمة الإستئناف في دبي.
محسن راشد		صحفي	
محمد راشد شحي	موقع ماجان الإلكتروني	محرر	**2007.09.12**، تم الحكم عليهما من قبل محكمة الابتدائية في رأس الخيمة لمدة خمسة أشهر بتهمة
خالد العسلي		صحفي	

			التشهير. وقد قدم الشكوى الدكتور ياسر النعيمي بعد أن قرأ تعليق في الموقع من مجهول حول بعض الممارسات الطبية، وقد سحب الدكتور النعيمي شكواه في أواخر أكتوبر.وافرج عنهما بكفالة وقد برئتهما محكمة الاستئناف لاحقاً.

لمزيد من المعلومات قم بزياة الموقع الإلكتروني لجمعية الصحفيين الإماراتيين: http://www.uaejournal.org.ae

اليمن

سجلت اليمن العديد من الانتهاكات بحق حرية الصحافة خلال العام، ومن ضمنها حظر المواقع الالكترونية، وتفتيش مكاتب وسائل الإعلام، والاعتداءات الجسدية والتهديد بالقتل والاختطاف من قبل جهات يشتبه بانها تابعة الى اجهزة امنية للسلطة. وقد عمدت الاجهزة الأمنية إلى ملاحقة الصحفيين من خلال الطرق القانونية أو من خلال اللجوء إلى وسائل أخرى.

حوكم خلال العام الماضي العديد من الصحفيين، و صدرت الأحكام ضدهم وذلك جراء تغطيتهم لبعض القضايا السياسية والاجتماعية، أو لكتابة مقالات تتعرض بالنقد للسلطات. على سبيل المثال، قضية محرر صحيفة الشورى، عبد الكريم الخيواني. وتقوم وزارة الإعلام بالتأثير على عمل أجهزة الإعلام من خلال التحكم بدور الطباعة و بتقديم الدعم المالي للصحف، واحتكارها محطات الإذاعة والتلفزة في البلاد بشكل منفرد. كما تقوم الوزارة أيضا بمراقبة المعلومات التي يتم تناقلها داخل وخارج البلاد، وذلك لمنع تداول أي معلومات تتعلق بالوضع الاقتصادي والسياسي في اليمن.

ينص الدستور على حرية الكلام وحرية الصحافة وذلك "ضمن حدود القانون". ويجرم قانون الصحافة والمطبوعات الصادر في عام 1990 كل من يقوم بانتقاد "رئيس الدولة"، ومن ينتقد اهداف الثورة اليمنية وينشر "معلومات كاذبة" من شأنها أن تنشر "الفوضى والبلبله في البلاد". وتنص المادة 103 من قانون الصحافة على حظر نشر اي مادة " تسيء إلى الدين الإسلامي أو تتهكم على الدين ".

وبالرغم من ذلك، فإن اليمن لديها تشكيلة واسعة من الصحف المطبوعة والتي تمثل الأطياف السياسية المختلفة في البلاد. وتقوم نقابة الصحفيين اليمنيين بتمثيل الصحفيين العاملين بالبلاد والدفاع عن حقوقهم. وقد استنكرت النقابة بشدة الانتهاكات التي قامت بها السلطات اليمنية بحق الصحافة العاملة بالبلاد مقدمة الدعم القانوني عندما لزم الأمر. ويقوم اتحاد الصحفيين الدولي بدعم نقابة الصحفيين اليمنية في قضية الصحفي المعتقل عبد الكريم الخيواني.

حالات الإعتداء

الاسم	الجهة التابع لها	المسمى الوظيفي	حقائق
عبد الكريم الخيواني	**الشوري**	محرر	**2007.08.25** اعتقل في حزيران وافرج عنه بعد ثلاثة اسابيع بسبب سوء حالته الصحية. وتعرض الصحفي للعديد من المضايقات من قبل الحكومة لآراءه النقدية. تعرض الصحفي لاعتداء في آب/اغسطس من قبل مجهولين يشتبه في أنهم من ضباط الأمن، ونقل على إثر هذا الاعتداء إلى المستشفى. وينتظر الخيواني محاكمته بتهم تتعلق بالإرهاب وذلك بدعوى انه تسلم صور عن مجريات الحرب في صعدة، وقام بتسليم هذه الصور شخص تتهمة السلطة بانه تابعة الى جماعة الحوثي. من المفترض ان يتم اصدار الحكم في منتصف شهر أيار2008.
نايف حسن	**الشارع**	رئيس التحرير	**2007.07.07** تقدمت وزارة الدفاع بشكوى ضد صحيفة الشارع بعد أن نشرت العديد من المقالات التي تحدثت عن القتال الذي دار بين يحيى و أبو مالك الحوثي والجيش اليمني في صعدة. وتتهم الصحيفة بالاسائة الى الجيش وافشاء معلومات عن القتال الدائر في صعده بما ترتب على ذلك اضرار بسير عملية الجيش، الأمر الذي ادى الى رفع القضية إلى المحكمة الجزائية المتخصصة، وهي محكمة تنظر في قضايا الارهاب والتمردات على السلطة، وهي اول قضية من نوعها تحال الى هذه المحكمة. وفي 30 تموز/ يوليو، هاجم عشرة رجال أمن مسلحين مقر الصحفية للبحث عن نايف حسن الذي كان غائبا في وقتها وهددوا بقتله أمام موظفي الصحيفة.

لمزيد من المعلومات قم بزياة الموقع الإلكتروني لنقابة الصحفيين اليمنيين: http://www.yemenjournalist.org